

التقرير الثاني المقدم من الأمين العام عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠)

أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٩٥٦ (٢٠١٠)، الذي طلب فيه المجلس إليّ أن أقدم إليه تقارير خطية على أساس متواصل كل ستة أشهر عن صندوق الأمم المتحدة للتعويضات، تتضمن تقييماً لمدى مواصلة الامتثال لأحكام الفقرة ٢١ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، على أن يقدم التقرير الأول في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ويتناول هذا التقرير الثاني التطورات التي أعقبت صدور التقرير الأول (S/2011/795) في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

ثانياً - التطورات

٢ - ظل مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، باعتباره السلطة المسؤولة عن الترتيبات التي تكفل سداد المبالغ المستحقة لصندوق التعويضات، يراقب عن كثب التطورات التي أعقبت انتهاء ولاية المجلس الدولي للمشورة والمراقبة المعني بالعراق في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ ونقل مهام الإشراف على مراقبة العائدات المتأتية من الصادرات النفطية العراقية وأوجه استخدامها والإبلاغ عنها، إلى لجنة الخبراء الماليين العراقية.

٣ - وقد اجتمع رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لأمانة لجنة التعويضات مع لجنة الخبراء الماليين العراقية في بغداد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، واجتمع الرئيس التنفيذي مع اللجنة مرة ثانية في جنيف في نيسان/أبريل ٢٠١٢. وخلال هذين الاجتماعين، أكد رئيس اللجنة مجدداً الأهمية التي توليها الحكومة العراقية لكفالة مواصلة احترام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع، وأشار إلى أن اللجنة لا تعتزم تغيير الآلية الراهنة المتمثلة في إيداع



نسبة خمسة في المائة من العائدات المتأتية من مبيعات النفط العراقي والمنتجات النفطية العراقية في صندوق التعويضات.

٤ - وحضر وفد من لجنة الخبراء الماليين العراقية الجلسة الافتتاحية العامة للدورة الثالثة والسبعين لمجلس إدارة لجنة التعويضات المعقودة في ١ أيار/مايو ٢٠١٢. وأكد رئيس اللجنة أن وزارة المالية العراقية قد وافقت على الآلية المستخدمة لتقييم وتحويل ما يعادل نسبة ٥ في المائة من المدفوعات غير النقدية من النفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي التي سددت إلى مقدمي الخدمات، وفي هذا الصدد، جرى تحويل ١٠٩,٩ ملايين دولار إلى صندوق التعويضات وفقا للفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٩٥٦ (٢٠١٠). ورحب مجلس الإدارة بهذا التطور.

٥ - وأعرب مجلس الإدارة في استنتاجاته بشأن مسألة ترتيبات كفالة تسديد المدفوعات إلى صندوق التعويضات في الدورة الثالثة والسبعين، عن ارتياحه لاستمرار تحويل نسبة ٥ في المائة من عائدات النفط العراقي إلى صندوق التعويضات منذ نقل مهمة الإشراف إلى لجنة الخبراء الماليين العراقية، ولعلاقة العمل الإيجابية بين اللجنتين. كما أصدر مجلس الإدارة توجيهاته إلى الرئيس التنفيذي للجنة التعويضات لمواصلة التعاون بصفة منتظمة مع لجنة الخبراء الماليين بشأن جميع آليات الدفع والمحاسبة، وإطلاع مجلس الإدارة على أي مستجدات.

٦ - وبلغ متوسط الإيرادات الشهرية لصندوق التعويضات للأشهر الأربعة الأولى من عام ٢٠١٢ حوالي ٣٥٢ مليون دولار، لا يشمل ١٠٩,٩ ملايين دولار المحولة فيما يتصل بالمدفوعات غير النقدية. وبلغت الإيرادات لشهر نيسان/أبريل ٢٠١٢ ما قدره ٣٩٦,٣ مليون دولار، مما يعكس زيادة في إنتاج النفط العراقي. ومنذ التقرير السابق، سددت لجنة التعويضات دفعتين إلى الكويت يربو مقدار كل منهما على بليون دولار؛ حيث سُدّدت الأولى في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ والثانية في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وبلغ مجموع التعويضات التي سددتها اللجنة حتى الآن حوالي ٣٦,٤ بليون دولار، وما زال هناك رصيد متبق لم يسدد يبلغ مجموعه ١٦ بليون دولار. ويقدر أن هذا الرصيد سيسدد بأكمله بحلول أوائل عام ٢٠١٥. ومن المقرر تسديد الدفعة المقبلة إلى الكويت في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ ومن المتوقع أن تناهز ١,٣ بليون دولار.

٧ - وقد أجريت مراجعة لحسابات صندوق تنمية العراق والحساب الذي حل محله، شملت الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ ولكنها لم توضع في صيغتها النهائية بعد. ونتيجة لذلك، سترد نتائج تلك المراجعة في تقرير الثالث.

٨ - وأرحب بقيام الحكومة العراقية بوضع الآلية المستخدمة لتقييم وتحويل ما يعادل نسبة ٥ في المائة من المدفوعات غير النقدية إلى مقدمي الخدمات. وعلاوة على ذلك، فإن المستويات الحالية لإيرادات صندوق التعويضات تشير إلى أن الحكومة العراقية تمثل لالتزاماتها بموجب الفقرة ٢١ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣). ورغم ذلك، لن يمكن تأكيد هذا الاستنتاج إلا بعد إنهاء مراجعة حسابات صندوق تنمية العراق والحساب الذي حل محله.

٩ - وأود أن أحتتم بالإعراب عن تقديري المتواصل للحكومة العراقية، بما في ذلك لجنة الخبراء الماليين التابعة لها، على التزامها المستمر بالوفاء بتعهداتها، وتعاونها المتواصل مع لجنة التعويضات.